

أبلغ المجلس في رسالته بأن "العملية المحدودة التي اضطلعت بها قوات الشرطة الكرواتية ووحدات الجيش الكرواتي على أراضي كرواتيا - في نطاق ما يسمى "المناطق الوردية" - واستهدفت تأمين محيط موقع إعادة بناء جسر ماسلينيتسا، قد انتهت بمجرد تحقيق الأهداف المنشودة منها". وتأسف حكومة بلده أسفاً عميقاً للخسارة المأساوية لروحي اثنين من أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية تعرضا للنيان أثناء الصراع المذكور، وتكرر الإعراب عن رأيها القائل بأنه "لا يجوز اعتبار السلطات الشرعية لبلد ما معتدية في أراضيها".

وتحدث ممثل فرنسا قبل التصويت، فذكر أن حكومة بلده طلبت أن يجتمع مجلس الأمن فوراً للنظر في الحالة الناشئة عن هجوم الجيش الكرواتي في منطقة ماسلينيتسا قائلاً إن الهجوم، الذي حدث في مرحلة هامة بشكل خاص من عملية السلام الجارية في جنيف وأسفر عن إزهاق روحي جنديين فرنسيين من قوة الأمم المتحدة للحماية في كرواتيا، لا يمكنه إلا أن يزيد من تعريض تنفيذ خطة الأمم المتحدة للسلام في تلك المنطقة للخطر. وفي هذه الظروف كان من الأهمية البالغة أن يستجيب مجلس الأمن لهذه الأحداث ويدين هذه الهجمات المتعمدة ضد قوة الأمم المتحدة للحماية، ويطلب بوقف الأنشطة العسكرية من جانب الجيش الكرواتي الموجهة ضد قوة الأمم المتحدة للحماية في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة. ويسر حكومة فرنسا أيضاً أن المجلس يطالب بأن تحترم الأطراف سلامة أفراد الأمم المتحدة وأنه يدعو الأمين العام إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتأمين سلامتهم. فهذا الالتزام الرئيسي كثيراً جداً ما تتجاهله للأسف الأطراف المشاركة في الصراعات، ولكنه التزام ينبغي للأمم المتحدة أن تسهر على احترامه احتراماً دقيقاً. وقال المتحدث كذلك إنه مما لا يقل أهمية أن المجلس يطلب من الأطراف التعاون مع قوة الأمم المتحدة للحماية لحل المسائل المتعلقة بتنفيذ خطة الأمم المتحدة لحفظ السلام والامتناع عن أية أعمال أو تهديدات قد تقوض الجهود الحالية التي تبذل في جنيف من أجل السلام<sup>٤٣٥</sup>.

وبعد ذلك طرح للتصويت مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويًا في شكله المؤقت، واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ٨٠٢ (١٩٩٣)، وفي ما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٧١٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وإذ يؤكد مجدداً على وجه الخصوص التزامه بخطة الأمم المتحدة لحفظ السلام،

وإذ تقلقه بالغ القلق المعلومات المقدمة من الأمين العام إلى مجلس الأمن في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ بشأن التدهور السريع والعنيف

مكتباً للشؤون المدنية تابعاً للأمم المتحدة تناط به المسؤوليات المبينة في تقرير الأمين العام، ولبلوغ هذه الغاية، يؤيد الترتيبات المبينة في تقرير الأمين العام؛

٣ - يحيط علماً مع الارتياح بأن قوة عمل الشرطة الدولية ومكتب الشؤون المدنية التابع للأمم المتحدة سيكونان تحت إشراف الأمين العام ويتلقيان التنسيق والتوجيه من الممثل السامي على النحو الملائم، ويرحب باعتزام الأمين العام تعيين منسق تابع للأمم المتحدة، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، على الأقل مرة كل ثلاثة أشهر، تقارير عن أعمال قوة عمل الشرطة الدولية ومكتب الشؤون المدنية؛

٤ - يقر بإبقاء المسألة قيد نظره.

باء - الحالة السائدة في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة والمناطق المجاورة لها في كرواتيا

المداولات الأولى

المقرر المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ (الجلسة

٣١٦٣): القرار ٨٠٢ (١٩٩٣)

برسالة مؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>٤٣٦</sup>، طلب ممثل فرنسا عقد اجتماع فوري لمجلس الأمن لبحث الحالة الخطيرة السائدة في كرواتيا في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة، ولا سيما الهجمات التي تعرض لها أفراد قوة الأمم المتحدة للحماية في هذه المناطق.

وفي الجلسة ٣١٦٣، المعقودة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ استجابة للطلب الوارد في تلك الرسالة، بدأ المجلس نظره في البند وأدرج تلك الرسالة في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، وجه الرئيس (اليابان) انتباه أعضاء المجلس إلى نص مشروع قرار كان قد أعد في سياق مشاورات المجلس السابقة<sup>٤٣٧</sup>، وإلى تنقيح أدخل على المشروع. ووجه انتباه أعضاء المجلس أيضاً إلى رسالتين مؤرختين ٢٤ و٢٥ كانون الثاني/يناير موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وكرواتيا<sup>٤٣٨</sup>. وأحال ممثل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، في رسالته، رسالة تحمل التاريخ نفسه موجهة من نائب رئيس جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية استنكر فيها الأخير "العدوان" الكرواتي على "جمهورية كراينا الصربية" وطلب عقد جلسة عاجلة لمجلس الأمن "ليدين فيها ذلك العدوان ويأمر قوات كرواتيا بوقف جميع العمليات العسكرية والانسحاب فوراً إلى مواقعها الأصلية". أما ممثل كرواتيا فقد

<sup>٤٣٦</sup> S/25156.

<sup>٤٣٧</sup> S/25160.

<sup>٤٣٨</sup> S/25154 و S/25159.

<sup>٤٣٥</sup> S/PV.3163، الصفحتان ٣ و ٤.

وتحدث ممثل الاتحاد الروسي بعد التصويت، فقال إن العمليات العسكرية التي يقوم بها الجيش الكرواتي في إقليم كرايينا الصربي تمثل حلقة أخرى في سلسلة الانتهاكات التي ترتكبها زغرب لمطالب مجلس الأمن. ومنذ وقت طويل والكرواتيون يتجاهلون الحظر المفروض على الطيران في المجال الجوي لبوسنة والهرسك وهم ماضون في شحن الأسلحة إلى تلك الجمهورية، وتقوم الوحدات الكرواتية بعمليات عسكرية ضد المسلمين في البوسنة. ويشكل الهجوم الذي تشنه الآن القوات المسلحة الكرواتية في المناطق التي تقع تحت حماية الأمم المتحدة تحدياً مباشراً لبعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام في يوغوسلافيا السابقة. والمحاولة التي تقوم بها حالياً القيادة الكرواتية لحسم مشكلة كرايينا بالوسائل العسكرية لأمر يدعو إلى الأسف الشديد، خاصة وأن قادة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وكرواتيا كانوا في الآونة الأخيرة على ما يبدو قد أوشكوا على التوصل إلى اتفاق مقبول منهما. ومما يثير قلق الاتحاد الروسي بشكل خاص أن كرواتيا تتجاهل مطالب مجلس الأمن وأن الجيش الكرواتي مستمر في أعماله الهجومية في المناطق التي يسكنها الصربيون من كرواتيا. ولا ترفض زغرب إعادة الوضع القائم والانسحاب من الأراضي التي استولت عليها عن طريق الغزو فحسب، بل تسعى في واقع الأمر إلى توسيع رقعة المنطقة التي تشن فيها أعمالها العسكرية. ويقوم الجانب الكرواتي بعمليات مسلحة في القطاع الشرقي أيضاً حيث توجد كتيبة روسية تابعة لقوة الأمم المتحدة للحماية وقد تكبدت تلك الكتيبة أيضاً بعض الخسائر. وقال إن الهجوم الكرواتي لا يشكل انتهاكاً صارخاً لقرارات مجلس الأمن فحسب بل يعرض للخطر أيضاً مفاوضات جنيف الرامية إلى التوصل إلى تسوية سلمية في يوغوسلافيا السابقة، تلك المفاوضات التي بلغت الآن مرحلة حاسمة وحساسة للغاية. ووفد الاتحاد الروسي، آخذاً كل هذه العوامل بعين الاعتبار، صوت مؤيداً مشروع القرار المتخذ تواتراً. إلا أن المتحدث حذر من أنه في حالة عدم استجابة الطرف الكرواتي للمطالب المذكورة في مشروع القرار هذا، وغيره من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، فسيكون من الضروري أن تفرض على كرواتيا جزاءات مماثلة لتلك المفروضة على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية<sup>٤٦</sup>.

### المقرر المؤرخ ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ (الجلسة ٣١٦٥): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣١٦٥، المعقودة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، أدرج المجلس الرسالة المؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل فرنسا في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال،

للحالة في كرواتيا نتيجة للهجمات العسكرية التي شنتها القوات المسلحة الكرواتية على المناطق المشمولة بحماية قوة الأمم المتحدة للحماية، وإذ يدين بشدة تلك الهجمات التي أحدثت إصابات وخسائر في الأرواح في صفوف قوة الحماية وكذلك بين السكان المدنيين،

وإذ يقلقه بالغ القلق أيضاً انعدام التعاون في الأشهر الأخيرة من جانب السلطات المحلية الصربية في المناطق المشمولة بحماية قوة الحماية، واستيلاء تلك السلطات مؤخراً على أسلحة ثقيلة كانت تحت سيطرة قوة الحماية، والتهديدات بتوسيع نطاق النزاع،

١ - يطالب بأن تكف القوات المسلحة الكرواتية فوراً عن الأنشطة العدائية التي تمارسها داخل المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة أو في المناطق المجاورة لها، وبأن تنسحب القوات المسلحة الكرواتية من تلك المناطق؛

٢ - يدين بشدة الهجمات التي تشنها تلك القوات على قوة الأمم المتحدة للحماية وهي تؤدي واجبها في حماية المدنيين في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة ويطالب بإيقافها على الفور؛

٣ - يطالب أيضاً بأن تعاد فوراً إلى قوة الحماية الأسلحة الثقيلة المستولى عليها من مناطق التخزين الخاضعة لسيطرة قوة الحماية؛

٤ - يطالب كذلك جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية بالتقييد بمنتهى الدقة بترتيبات وقف إطلاق النار المتفق عليها بالفعل وبالتعاون تعاوناً تاماً ودون أي شرط في تنفيذ خطة الأمم المتحدة لحفظ السلام، بما في ذلك حل وتسريح وحدات الدفاع الإقليمي الصربية أو أي وحدات أخرى ذات مهمة مماثلة؛

٥ - يعرب عن تعازيه لأسر أفراد قوة الحماية الذين فقدوا أرواحهم؛

٦ - يطالب جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية بأن تحترم سلامة الأفراد التابعين للأمم المتحدة احتراماً تاماً؛

٧ - يدعو الأمين العام إلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتأمين سلامة الأفراد المعنيين التابعين لقوة الحماية؛

٨ - يطلب إلى جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية أن تتعاون مع قوة الحماية في حل جميع المسائل المتبقية المتصلة بتنفيذ خطة الأمم المتحدة لحفظ السلام، بما في ذلك السماح لحركة المرور المدنية بأن تستعمل معبر ماسلينيتسا استعمالاً حراً؛

٩ - يطلب مرة أخرى إلى جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية أن تتعاون تعاوناً تاماً مع المؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة، وأن تمتنع عن اتخاذ أي إجراء أو توجيه أي تهديد يمكن أن يقوض الجهود المبذولة حالياً من أجل التوصل إلى تسوية سياسية؛

١٠ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد نظره النشط.

على حل جميع المشاكل التي قد تنشأ بالوسائل السلمية، وعلى استئناف المحادثات فوراً بغية التنفيذ السريع للقرار ٨٠٢ (١٩٩٣) وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة. ويعرب المجلس عن استعداده للمساعدة على كفالة تنفيذ اتفاق على هذا الأساس، تتوصل إليه الأطراف، بما في ذلك احترام حقوق السكان الصربيين المحليين.

والمجلس يذكر الأطراف المعنية بأن المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة هي أجزاء لا تنجزاً من أراضي كرواتيا وأن أي إجراء لا يتفق مع هذا لن يكون مقبولاً.

ويكرر المجلس مطالبته باحترام القانون الإنساني الدولي احتراماً تاماً في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة.

والمجلس يهيب بحكومة جمهورية كرواتيا أن تقوم، بالتعاون مع الأطراف الأخرى المهتمة بالأمر، باتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة الحماية الكاملة لحقوق جميع المقيمين في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة عندما تمارس كرواتيا سلطتها على نحو كامل في هذه المناطق.

### المقرر المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٥٥): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٢٥٥، المعقودة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣، أدرج المجلس رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن في جدول أعماله<sup>٤٣٩</sup>. وقد أبلغ الأمين العام في رسالته إلى المجلس بأن السلطات الكرواتية أبلغت، في رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٣، قوة الأمم المتحدة للحماية باعتمادها إعادة فتح جسر ماسلينيسا ومطار زيمونيك يوم ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٣. وطلبت أيضاً أن تتخذ قوة الأمم المتحدة للحماية كافة التدابير اللازمة "لكفالة أن يتم ذلك الإجراء دون أن يقع أي حادث". وأبلغ المجلس كذلك بأن السلطات الصربية المحلية وسلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تعتبر أن الإجراء المخطط يتعارض مع قراري مجلس الأمن ٨٠٢ (١٩٩٣) و٨٤٧ (١٩٩٣) وتتنظر إلى الإجراءات المخططة على أنها تمثل استفزازاً. وخلص الأمين العام إلى أن التطورات عند جسر ماسلينيسا ومطار زيمونيك في كرواتيا تستحق اهتماماً عاجلاً من المجلس، الذي قد يود النظر في الخطر الذي تشكله هذه الحالة واتخاذ إجراء ملائم في هذا الشأن.

وبعد إقرار جدول الأعمال، وجه الرئيس (المملكة المتحدة) انتباه أعضاء المجلس إلى رسالة مؤرخة ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل كرواتيا يذكر فيها أن حكومة بلده تتوقع من المجلس ومن قوة الأمم المتحدة للحماية اتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة عدم إعاقة إعادة فتح جسر ماسلينيسا<sup>٤٤٠</sup>.

أعلن الرئيس (اليابان) أنه قد أذن له، في أعقاب مشاورات أجريت فيما بين أعضاء مجلس الأمن، بأن يدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس<sup>٤٣٧</sup>:

إن مجلس الأمن يشعر ببالغ القلق لما علمه من الأمين العام من استمرار الهجوم الذي تشنه القوات المسلحة الكرواتية بلا هوادة في انتهاك صارخ للقرار ٨٠٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وذلك في مرحلة حاسمة من عملية إقرار السلم.

إن المجلس يطالب بأن توقف جميع الأطراف والجهات الأخرى المعنية فوراً العمل العسكري الذي تقوم به. ويطلب كذلك بأن تمثل جميع الأطراف والجهات الأخرى المعنية امتثالاً تاماً وعلى الفور لجميع أحكام القرار ٨٠٢ (١٩٩٣) وسائر قرارات المجلس ذات الصلة.

ويطالب المجلس مرة أخرى بأن تحترم جميع الأطراف والجهات الأخرى المعنية تمام الاحترام سلامة الأفراد التابعين للأمم المتحدة، وأن تكفل حرية تنقلهم. ويؤكد المجلس مجدداً أنه سيحمل الزعماء السياسيين والقادة العسكريين المشتركين في النزاع المسؤولية وسيحاسبهم فيما يتعلق بسلامة الأفراد التابعين للأمم المتحدة والقائمين بحفظ السلام في المنطقة.

وسيقي المجلس هذه المسألة قيد نظره النشط، لا سيما بهدف النظر فيما قد يلزم اتخاذه من خطوات أخرى لكفالة تنفيذ القرار ٨٠٢ (١٩٩٣) وسائر قرارات المجلس ذات الصلة تنفيذاً تاماً.

### المقرر المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٣١): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٢٣١، المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣، استأنف المجلس نظره في البند. وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثل كرواتيا، بناءً على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون له الحق في التصويت. ثم أعلن الرئيس (إسبانيا) أنه قد أذن له، في أعقاب مشاورات أجريت فيما بين أعضاء مجلس الأمن، بأن يدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس<sup>٤٣٨</sup>:

إن مجلس الأمن، وقد نظر في الحالة السائدة في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة في جمهورية كرواتيا، يساوره بالغ القلق إزاء عدم مشاركة صربي كرايينا في المحادثات المتعلقة بتنفيذ قراره ٨٠٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ التي كان مقررراً عقدها في زغرب يوم ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٣، ويعرب عن استيائه لتوقف الحوار بين الأطراف الذي كان قد أظهر في الآونة الأخيرة دلائل تقدم مشجعة.

والمجلس يؤكد تأييده لعملية السلم المضطلع بها تحت رعاية الرئيسين المشاركين للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة، وبحث الأطراف

<sup>٤٣٩</sup> S/26082.

<sup>٤٤٠</sup> S/26074.

<sup>٤٣٧</sup> S/25178.

<sup>٤٣٨</sup> S/25897.

إلى الأطراف أن توفر لقوة الأمم المتحدة للحماية حرية الوصول، وخاصة إلى المنطقة المحيطة بمعبر ماسلينيتسا.

### المقرر المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ (الجلسة ٣٢٦٠): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٢٦٠، المعقودة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣، استأنف المجلس نظره في البند. وبعد إقرار جدول الأعمال، أعلن الرئيس (المملكة المتحدة) أنه قد أذن له، في أعقاب مشاورات أجريت فيما بين أعضاء مجلس الأمن، بأن يدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس<sup>٤٤٢</sup>:

استمع مجلس الأمن بقلق بالغ إلى تقرير الممثل الخاص للأمين العام في يوغوسلافيا السابقة بشأن الحالة في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة وما حولها في جمهورية كرواتيا، وخاصة فيما يتصل بمعبر ماسلينيتسا.

ويؤكد المجلس من جديد البيان الرئاسي المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣، الذي توصلت الأطراف على إثره في ١٦/١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ في إردوت إلى اتفاق يتطلب انسحاب القوات المسلحة والشرطة الكرواتية من منطقة جسر ماسلينيتسا في موعد أقصاه ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٣ ووضع الجسر تحت السيطرة الخالصة لقوة الأمم المتحدة للحماية.

ويطالب المجلس بانسحاب القوات الكرواتية فوراً وفقاً للاتفاق السالف الذكر وبأن تسمح تلك القوات بالوزع الفوري لقوة الأمم المتحدة للحماية. ويطلب المجلس أيضاً بأن تمتنع القوات الصربية الموجودة في كرايينا عن دخول المنطقة. والمجلس يدعو إلى تمسك جميع الأطراف بأقصى قدر من ضبط النفس، بما في ذلك احترام وقف إطلاق النار.

يجدر المجلس من العواقب الوخيمة التي تترتب على عدم تنفيذ الاتفاق السالف الذكر.

وسيبقي المجلس المسألة قيد نظره النشط.

### المقرر المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣: رسالة من الرئيس إلى الأمين العام

برسالة مؤرخة ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>٤٤٣</sup>، ذكر الأمين العام، مشيراً إلى القرارين ٧٧١ (١٩٩٢) المؤرخ ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٢ و ٧٨٠ (١٩٩٢) المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، أن لجنة الخبراء المنشأة عملاً بالقرار ٧٨٠ (١٩٩٢) ما برحت تحاول دراسة وتحليل المعلومات المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف وغيرها من انتهاكات القانون الإنساني المقررة في إقليم

ثم أعلن الرئيس أنه قد أذن له، في أعقاب مشاورات أجريت فيما بين أعضاء مجلس الأمن، بأن يدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس<sup>٤٤١</sup>:

يساور مجلس الأمن بالغ القلق إزاء المعلومات الواردة في رسالة الأمين العام المؤرخة ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ والمتعلقة بالحالة السائدة في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة والمناطق المجاورة لها في جمهورية كرواتيا والمجلس يشير إلى قراره ٨٠٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ و ٨٤٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣، ولا سيما طلبه الوارد في القرار الأول إلى جميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية بالتقيد بدقة بترتيبات وقف إطلاق النار المتفق عليها بالفعل، وطلبه إليها في القرار الآخر بأن تتوصل إلى اتفاق بشأن تدابير لبناء الثقة.

ويعرب المجلس عن قلقه البالغ إزاء التقرير الأخير المتعلق بالأعمال العدائية في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة، بما فيها بصفة خاصة الأعمال العدائية التي يقوم بها صرب كرايينا، ويطلب بوقف هذه الأعمال على الفور.

ولا يزال المجلس يعلق أهمية قصوى على ضمان إعادة فتح معبر ماسلينيتسا أمام حركة المرور المدنية، وفي هذا السياق، يؤكد المجلس من جديد تأييده لسيادة كرواتيا ووحدة أراضيها. والمجلس يدرك القلق الحقيقي والمشروع الذي يساور حكومة كرواتيا إزاء إعادة الفتح هذه كما ذكر في الرسالة المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ الواردة من الممثل الدائم لحكومة كرواتيا. ويشير المجلس أيضاً إلى الطلب الوارد في قراره ٨٠٢ (١٩٩٣) بأن تنسحب القوات المسلحة الكرواتية من المناطق المذكورة.

ويرى المجلس أن إعادة الفتح من جانب واحد المزمعة لجسر ماسلينيتسا ومطار زيمونيك في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٣، بدون اتفاق بين الأطراف والجهات المعنية الأخرى بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة للحماية، ستضر بأهداف قرارات المجلس، وخاصة الطلب الوارد في قراره ٨٤٧ (١٩٩٣) بالتوصل إلى اتفاق بشأن تدابير بناء الثقة، وبالجهود التي تبذل من جانب الرئيسين المشاركين للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة وقوة الأمم المتحدة للحماية بهدف التوصل إلى تسوية للمشكلة عن طريق التفاوض. والمجلس يحث حكومة كرواتيا على أن تمتنع عن القيام بذلك العمل.

ويعرب المجلس عن تأييده للجهود التي يبذلها الرئيسان المشاركان وقوة الأمم المتحدة للحماية ويطلب إلى الأطراف والجهات المعنية الأخرى أن تتعاون معهما ومع قوة الحماية تعاوناً تاماً في هذا الصدد وأن تبرم على وجه السرعة الاتفاق المتعلق بتدابير بناء الثقة الذي دُعي إليه في قراره ٨٤٧ (١٩٩٣). والمجلس يشارك الأمين العام طلبه إلى الأطراف والجهات المعنية الأخرى بأن تتصرف على نحو يفضي إلى صون السلم وأن تمتنع عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يقوض هذه الجهود، ويطلب

<sup>٤٤٢</sup> S/26199

<sup>٤٤٣</sup> S/26373

<sup>٤٤١</sup> S/26084

السلم. وقال كذلك إن تعنت الصرب وتحفظ قوة الأمم المتحدة للحماية يسمحان في الواقع باحتلال أجزاء من أراضي كرواتيا، بل ويشجعان عليه. و"تحميد" وضع قائم سلبي أمر غير مقبول. واستخلص رئيس الجمهورية أنه رغم قيام قوة الأمم المتحدة للحماية بدور هام في وقف العنف والنزاعات الكبرى في كرواتيا، فإن الحقيقة التي لا تُنزع هي أن الطابع الحالي لبعثة قوة الأمم المتحدة للحماية لا يوفر الشروط اللازمة لإقرار السلم والنظام بصورة دائمة في كرواتيا. وقال إن كرواتيا، لذلك، تنهي ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية اعتباراً من ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٩٤٧ (١٩٩٤).

وبعد إقرار جدول الأعمال، دعا المجلس ممثل كرواتيا، بناءً على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون له الحق في التصويت.

ثم أعلن الرئيس (الأرجنتين) أنه قد أذن له، في أعقاب مشاورات أحرقت فيما بين أعضاء مجلس الأمن، بأن يدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس.<sup>٤٤٦</sup>

إن مجلس الأمن - الذي بدأ النظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ المقدم عملاً بالقرار ٩٤٧ (١٩٩٤) - قد علم، مع القلق، بالموقف الذي اتخذته جمهورية كرواتيا بشأن تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية في كرواتيا إلى ما بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، وهو الموقف المبين في الرسالة الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية كرواتيا المؤرخة ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. والمجلس يساوره القلق بوجه خاص إزاء الآثار الأعم المترتبة على هذا التطور بالنسبة لعملية السلم في جميع أنحاء يوغوسلافيا السابقة. ويكرر مجلس الأمن تأكيد التزامه بسيادة جمهورية كرواتيا وسلامتها الإقليمية داخل حدودها المعترف بها دولياً. والمجلس يتفهم شواغل الحكومة الكرواتية حيال عدم تنفيذ الأحكام الرئيسية لخطة الأمم المتحدة لحفظ السلام في كرواتيا. ولن يقبل المجلس بأن يصبح الوضع الراهن حالة تستمر إلى ما لا نهاية. على أن المجلس يرى أن لاستمرار وجود قوة الأمم المتحدة للحماية في كرواتيا أهمية حيوية للسلم والأمن الإقليميين، وأن للأمم المتحدة بوجه عام، ولقوة الأمم المتحدة للحماية بوجه خاص، دوراً إيجابياً في تحقيق مواصلة تنفيذ خطة حفظ السلام والتوصل إلى تسوية تكفل الاحترام الكامل للسلامة الإقليمية لكرواتيا وسيادتها. وينوّه المجلس بالدور الهام الذي تقوم به قوة الأمم المتحدة للحماية في المساعدة على استمرار وقف إطلاق النار في كرواتيا وتسهيل الأنشطة الإنسانية وأعمال الإغاثة الدولية ودعم تنفيذ الاتفاق الاقتصادي المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ومن هذا المنطلق، يأمل مجلس الأمن أن تفضي المناقشات خلال الأسابيع القادمة إلى إعادة نظر في الموقف المتخذ حالياً إزاء استمرار دور قوة الأمم المتحدة للحماية في جمهورية كرواتيا. ورشما

يوغوسلافيا السابقة، ولاكتشاف وإثبات وجود مقابر جماعية في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة في كرواتيا. وقد عرضت حكومة هولندا تقديم وحدة هندسية عسكرية مسلحة مؤلفة من عدد أقصاه ٥٠ فرداً، لكي تقدم المساعدة اللازمة في عمليات الحفر في موقع مقبرة جماعية في أوفكارا قرب فوكوفار، والعرض لا ينطوي على أي تكلفة بالنسبة للأمم المتحدة. وقال الأمين العام إنه يرى أن أحسن طريقة لإنجاز هذه المهمة هي إدماج هذه الوحدة، مؤقتاً، ضمن قوة الأمم المتحدة للحماية. ومن المعتمد وزع العناصر الإضافية للقوة في المنطقة لفترة ١٠ أسابيع ابتداء من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، رهناً بتمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية التي تنتهي في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وذكر الأمين العام أنه إذا وافق أعضاء المجلس على ذلك، فسيشرع في العملية على هذا الأساس.

وبرسالة مؤرخة ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣،<sup>٤٤٤</sup>، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بما يلي:

نظر أعضاء مجلس الأمن في رسالتكم المؤرخة ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ التي تشير إلى قراري المجلس ٧٧١ (١٩٩٢) و ٧٨٠ (١٩٩٢). وأعضاء المجلس يوافقون على اقتراحكم بقبول العرض الذي تقدمت به حكومة هولندا لتقديم وحدة هندسية قوامها ٥٠ فرداً، دون أن تتحمل الأمم المتحدة أية تكلفة، للمساعدة في الكشف عن موقع مقبرة جماعية في أوفكارا قرب فوكوفار، في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة في كرواتيا، وذلك في نطاق الأعمال التي تقوم بها لجنة الخبراء المنشأة عملاً بالقرار ٧٨٠ (١٩٩٢). وقد أحاط أعضاء المجلس علماً بالمعلومات الواردة في رسالتكم، وهم يوافقون على الاقتراح الذي تضمنته. والأعضاء يفهمون أن ارتباط قوة الأمم المتحدة للحماية بالوحدة الهندسية سيتمثل في تقديم الدعم الإداري والسوقي وفي توفير الحماية.

### المقرر المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ (الجلسة ٣٤٩١): بيان من الرئيس

في الجلسة ٣٤٩١، المعقودة في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، أدرج المجلس في جدول أعماله رسالة مؤرخة ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام من ممثل كرواتيا.<sup>٤٤٥</sup> وتلك الرسالة أحال ممثل كرواتيا رسالة تحمل التاريخ نفسه موجهة إلى الأمين العام من رئيس جمهورية كرواتيا، ذكر فيها الأخير أنه رغم ما بذلته قوة الأمم المتحدة للحماية من جهود، فإنها عجزت عن تنفيذ أهم الأحكام الجوهرية في خطة فانس وفي قرارات مجلس الأمن التي صدرت بعد ذلك. وعلاوة على ذلك، ترى كرواتيا أن استمرار وجود قوة الأمم المتحدة للحماية في الأراضي المحتلة أمر تنجم عنه آثار عكسية بدرجة كبيرة على عملية

<sup>٤٤٤</sup> S/26374.

<sup>٤٤٥</sup> S/1995/28.

٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ عن وزارة خارجية بلغاريا تتعلق بالحادث التي كانت قد وقعت مؤخراً وانطوت على مرور غير مأذون به لقفلة صربية تتقدمها القاطرة "بيهاش" خلال القطاع البلغاري - الروماني من نهر الدانوب. وذكرت الوزارة في النشرة أنه للحيلولة في المستقبل دون وقوع مثل هذه الحوادث، فإن قيام تعاون وثيق بين السلطات البلغارية والسلطات الرومانية ذات الصلة أمر يتسم بأهمية حاسمة. ودعت من جديد إلى وزع بعثات دولية لرصد الجزاءات في جميع الموانئ على طول نهر الدانوب. وأكدت الحاجة العاجلة إلى تقديم دعم فني ملموس لمساعدة أجهزة مراقبة الحدود والجمارك في بلغاريا ورومانيا على تنفيذ الجزاءات.

وفي ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وفي أعقاب مشاورات أجريت مع أعضاء المجلس، أدلى الرئيس بالبيان التالي إلى وسائط الإعلام نيابة عن أعضاء المجلس<sup>٤٥٠</sup>:

فيما يتعلق بالرسالتين المؤرختين ٢٧ و ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ والموجهتين إلى رئيس مجلس الأمن من القائمين بأعمال رومانيا وبلغاريا، استمع أعضاء المجلس إلى تقرير من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٧٢٤ (١٩٩١) بشأن السفن اليوغوسلافية التي تنقل النفط من أوكرانيا إلى صربيا عبر نهر الدانوب، وهو انتهاك صارخ للقرارات الإنزامية الصادرة عن مجلس الأمن.

وإن أعضاء المجلس يشعرون بالقلق من أنه ذكر أن هذه الشحنات قد غادرت الأراضي الأوكرانية بعد اتخاذ القرار ٧٥٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٢ وربما تكون قد غادرت حقاً بعد اتخاذ القرار ٧٨٧ (١٩٩٢) المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، وهم يطالبون حكومة أوكرانيا بأن تكفل عدم السماح بأي شحنة أخرى من هذا القبيل.

وإن أعضاء المجلس يشعرون ببالغ القلق أيضاً لأن بعض هذه السفن قد وصل فعلاً إلى صربيا. وفي هذا الصدد يطالبون سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) بالتقيد التام بالقرارات ذات الصلة. وقد طلبوا إلى رئيس المجلس أن يبلغ قلقهم إلى ممثلي رومانيا وبلغاريا، وأن يذكرهما بالتزاماتهما الواضحة بموجب القرارات ذات الصلة، وأن يطلب إيضاحاً لعدم وفائهما بما. كما طلبوا إلى الرئيس أن يسترعي الانتباه بصفة خاصة إلى القرارات ذات الصلة التي توضح مسؤولية جميع الدول المشاطفة في اتخاذ التدابير اللازمة لضمان أن يكون الشحن عبر نهر الدانوب وفقاً لقرارات مجلس الأمن، بما في ذلك ما قد يلزم اتخاذه من تدابير الإنفاذ المناسبة مع هذه الظروف المحددة لإيقاف هذه الشحنات. ويعيد أعضاء مجلس الأمن تأكيد تأييدهم للتنفيذ الصارم للقرارات ذات الصلة، وهم على يقين من أن لدى الدول المشاطفة الوسائل اللازمة للوفاء بهذا الالتزام ومن أنه يجب عليها أن تفعل ذلك فوراً.

يتم ذلك، فإن مجلس الأمن يدعو جميع الأطراف وغيرهم من المعنيين إلى تجنب أي عمل أو تصريح يؤدي إلى زيادة التوتر. ويرحب المجلس بإبرام الاتفاق الاقتصادي المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ تحت رعاية الرئيسيين المشاركين للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة، ويحث الأطراف على مواصلة وسرعة تنفيذه. ويشير المجلس إلى الحاجة إلى توافر الدعم المالي الدولي الكافي، ويشجع المجتمع الدولي على تلبية هذه الحاجة. كما يدعو المجلس إلى مضاعفة هذه الجهود جميعها، خلال الأسابيع القادمة، لتدعيم هذا الإنجاز والتوصل إلى تسوية سياسية في كرواتيا، ويطلب أيضاً إلى الأطراف أن تتعاون في هذه الجهود وأن تتفاوض بجدية تحقيقاً لهذه الغاية.

ويؤكد مجلس الأمن التزامه بالسعي نحو التوصل إلى تسوية شاملة للنزاعات في يوغوسلافيا السابقة عن طريق التفاوض، تكفل السيادة والسلامة الإقليمية لجميع الدول هناك داخل حدودها المعترف بها دولياً، ويؤكد الأهمية التي يعلقها على الاعتراف المتبادل بتلك السيادة والسلامة الإقليمية.

## جيم - الملاححة في نهر الدانوب<sup>٤٤٧</sup>

### المداولات الأولية

#### المقرر المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣:

#### بيان من الرئيس

برسالة مؤرخة ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، أحال ممثل رومانيا الإعلان الذي أصدرته حكومة رومانيا في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ فيما يتعلق بالحالة التي نشأت على ضفاف نهر الدانوب من جراء ما ترتكبه السفن اليوغوسلافية الناقلة للمنتجات النفطية من انتهاك صارخ لأحكام قراري مجلس الأمن ٧٥٧ (١٩٩٢) و ٧٨٧ (١٩٩٢)<sup>٤٤٨</sup>. وشدد ممثل رومانيا على أن التعاون بين الدول المطلّة على النهر، وكذلك التعاون الدولي، بما في ذلك قيام مجلس الأمن على النحو الملائم بالنظر في الأمر واتخاذ إجراءات بشأنه، لازمان لحمل السلطات اليوغوسلافية على اتخاذ تدابير فورية لوقف انتهاك السفن اليوغوسلافية للحظر.

وبرسالة مؤرخة ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>٤٤٩</sup>، أحال ممثل بلغاريا نص نشرة صحفية صادرة في

<sup>٤٤٧</sup> كان قد نُظر أصلاً في هذا البند تحت عنوان "الملاححة في نهر الدانوب بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)". ثم أعيدت صياغته ليصبح "الملاححة في نهر الدانوب" اعتباراً من الجلسة ٣٥٣٣، المعقودة في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥.

<sup>٤٤٨</sup> S/25189.

<sup>٤٤٩</sup> S/25182.